

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤١ لسنة ٢٠٠٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية والقوانين المعدلة له ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُفصل السيد/ هانى فوزى حامد على - معاون النيابة بنياية المطرية الجزئية من عمله
بغير الطريق التأديبى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ ذى القعدة سنة ١٤٢٩ هـ .

(الموافق ٢٧ نوفمبر سنة ٢٠٠٨ م) .